

دليل مؤشرات وإجراءات عمليات غسل الأموال

وجرائم تمويل الإرهاب

للجمعية التعاونية السياحية بمحافظة الأحساء



الجمعية التعاونية
السياحية بالأحساء

Al Ahsa Cooperative Tourism Society

فهرس

دليل مؤشرات وإجراءات عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

تمهيد لمؤشرات قد تدل على عمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

2.....

الإجراءات في حال وجود مؤشرات الاشتباه

3.....

نموذج الاشتباه

4.....

نموذج اشتباه للمواطن

5..... السعودي

نموذج اشتباه للوافدين

6.....

نموذج اشتباه الشخصيات

7..... الإعتبارية

نموذج اشتباه للشركات

المقيمة.....8

نموذج محضر الضبط الإداري داخل

الجمعية.....9

نموذج محضر ضبط إداري لعملية مالية مشتبه بها محولة للتحريات

المالية.....10

اعتماد مجلس

الإدارة.....11

تمهيد:

توافق الجمعية التعاونية السياحية بمحافظة الأحساء على دليل مؤشرات وإجراءات عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب واتخاذ ما يلزم حيالها من إجراءات.

مؤشرات قد تدل على عمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

1. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام بمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
2. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
3. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
4. محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/أو مصدر أمواله.

5. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.

6. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.

7. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.

8. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.

9. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.

10. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.

11. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة المحول إليها.

12. محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.

13. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.

14. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.

15. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.

16. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.

17. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

الإجراءات في حال وجود مؤشرات الاشتباه:

1. رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة

	الحوالة المطلوب ارجاعها
	سبب الإرجاع
	تاريخ الحوالة
	رقم الآيبان لإرجاع المبلغ

6

- تبليغ الإدارة التنفيذية
- إحالة حالة الاشتباه الى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مرائياتهم
- تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكد الاشتباه

الشؤون الماليه	المدير العام	رئيس مجلس الإدارة
التوقيع	التوقيع	التوقيع

نموذج اشتباه للوافدين (مطابقة الوثائق الأصلية)

اسم المتبرع										
										رقم الهوية
العنوان										
رقم جواز السفر										
رقم للتواصل										
الحوالة المطلوب ارجاعها										

	سبب الإرجاع
	تاريخ الحوالة
	رقم الآيبان لإرجاع المبلغ

- تبليغ الإدارة التنفيذية
- إحالة حالة الاشتباه الى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مرنيااتهم
- تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكد الاشتباه

رئيس مجلس الإدارة	المدير العام	الشؤون المالية
التوقيع	التوقيع	التوقيع

الجمعية التعاونية السياحية بالأحساء

	رقم السجل التجاري
	رقم الهوية لصاحب المنشأة
1. السجل التجاري الصادر من وزارة التجارة والصناعة. 2. الترخيص الصادر من وزارة الشؤون البلدية والقروية لمؤسسات الخدمات والمحلات الخاصة. 3. عقد التأسيس إن وجد. 4. بطاقة الهوية الوطنية للمواطن السعودي صاحب المنشأة التجارية أو شركة الخدمات لها للتأكد من اسم التاجر الوارد في السجل التجاري أو التراخيص	رقم التأشيرة

رئيس مجلس الإدارة	المدير العام	الشؤون المالية
التوقيع	التوقيع	التوقيع

نموذج اشتباه للشركات المقيمة (مطابقة الوثائق الأصلية)

										رقم السجل التجاري
										رقم الهوية لصاحب المنشأة

- تبليغ الإدارة التنفيذية
- إحالة حالة الاشتباه الى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مرائاتهم
- تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكد الاشتباه

1. صورة من السجل التجاري الصادر عن وزارة التجارة والصناعة. 2. صورة من عقد التأسيس وملاحقه. 3. صورة ترخيص مزاولة النشاط. 4. صورة من هوية المدير المسئول. 5. وكالة صادرة عن كاتب عدل أو تفويض خاص من الشخص " أو الأشخاص "الذي لديه بموجب عقد التأسيس صلاحية تفويض الأفراد بالتوقيع. 6. صورة من هوية مالكي المنشأة الواردة أسمائهم في عقد التأسيس وتعديلاته	رفق التالي
	سبب الإرجاع
	تاريخ الحوالة
	رقم الآيبان لإرجاع المبلغ

- تبليغ الإدارة التنفيذية
- إحالة حالة الاشتباه الى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مرئياتهم
- تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكد الاشتباه

الشؤون المالية	المدير العام	رئيس مجلس الإدارة
التوقيع	التوقيع	التوقيع

نموذج محضر الضبط الإداري داخل الجمعية

لعملية مالية مشتبه بها

نوع العملية	
إيداع	
تحويل	

أخرى									
تاريخ العملية									
اليوم					التاريخ				
مقدار المبلغ المحول									
المبلغ رقماً					المبلغ كتابة				
نوع العملة									
حساب محول المبلغ (رقم الحساب الآيبان / SA)									
رقم الفرع					البنك				
أسباب الاشتباه									
1.									
2.									
3.									
4.									
بيانات المشتبه									
					اسم المشتبه				
					رقم الهوية				
					الجنسية				
					المدينة				
					وسيلة الاتصال				

تجدون أعلاه بلاغاً عن عملية مشتبه بها، نأمل الاطلاع واتخاذ ما ترونه مناسباً ..

الشؤون المالية	المدير العام	رئيس مجلس الإدارة
التوقيع	التوقيع	التوقيع

نموذج محضر ضبط إداري لعملية مالية مشتبه بها محولة للتحريات المالية

معلومات جهة البلاغ

اسم الجهة المبلغة	جمعية	اسم المبلغ	وظيفة المبلغ	العنوان
وسيلة الاتصال				

الهاتف		المدينة		المنطقة			
مضمون البلاغ							
							اسم المشتبه
							رقم الهوية
							الجنسية
							المدينة
							اسم المشتبه
نقدًا ☐		تحويل ☐		شيك ☐		نوع العملية	
مقدار المبلغ المحول							
							المبلغ رقماً
							المبلغ كتابةً
							نوع العملة
حساب محول المبلغ (رقم الحساب الآيبان / SA)							
أسباب الاشتباه							
1.							
2.							
3.							
4.							

سعادة مدير التحريات المالية / وزارة الداخلية
تجدون أعلاه بلاغنا عن عملية مالية مشتبه بها، نأمل الاطلاع واتخاذ ما ترونه مناسباً.

الشؤون المالية	المدير العام	رئيس مجلس الإدارة
التوقيع	التوقيع	التوقيع

Al Ahsa Cooperative Tourism Society

تم اعتماد

دليل مؤشرات وإجراءات عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

للجمعية التعاونية السياحية بمحافظة الأحساء

في اجتماع مجلس الإدارة رقم 38 المنعقد

بتاريخ 27 / 11 / 1446 هـ الموافق 25 / 05 / 2025 م

الجمعية التعاونية
السياحية بالأحساء

Al Ahsa Cooperative Tourism Society